Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

كانت دليل على سمو خلقهم ، وكما يأتى قوله صلى الله عليه وسلم : «ما أكرم النساء إلا كريم وما أهانهنّ إلا لئيم » .أقوى دليل على ذلك فجاء خطاب الشرع داعيا المؤمنين إلى تحكيم الشرع والعقل فى أى خلاف ينشأ مع نسائهن وعدم اللجوء إلى تحكيم العاطفة والانفعال الهائج ، والعمل من خلال قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يفرك مؤمن مؤمنة ، وإن كره منها خلقا رضى منها الآخر " أو قال غيره" وإنّها لكرامة خاصة للمؤمنة عند الله .

* إنه مع إباحة الشرع ضرب النساء ، ولكنها إباحة اضطارية ، فجاء مع الإباحة ذم النصوص استخدامه كأسلوب ، وأخرج الأخيار - ان كانوا كذلك - من دائرة استخدامه . وجاءت الإباحة لحكمة أخرى للحد من درجة نشوز النساء ومكرهن .

يقول الإمام البغوى : وفى الحديث دليل على أن ضرب النساء فى منع حقوق النكاح مباح ، ثم وجه ترتيب السنة على الكتاب فى الضرب يحتمل أن يكون نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ضربهن قبل نزول الآية ، ثم لما زئر النساء ، أذن فى ضربهن ، ونزل القرآن موافقا له ، ثم لما بالغوا فى الضرب ، أخبر أن الضرب - وإن كان مباحا على شكاسة أخلاقهن - فالتحمل والصبر على سوء أخلاقهن وترك الضرب أفضل وأجمل ، ويحكى عن الشافعى هذا المعنى . (شرح السنة) .

* * *